

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم صفرو
جماعة تازوطة

قرار جماعي رقم : 2024/24

يقضي بإجراء مباراة لتوظيف : تقني من الدرجة الثالثة السلم 9 (تخصص الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى أو الأشغال العمومية)

ان رئيس المجلس الجماعي لتازوطة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 008-58-1 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتنميته؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتنميته.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلال ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 من جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقمان العسكريين وقدماء المحاربين؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليول 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 24.1168 الصادر في 06 ماي 2024 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- بناء على شغور منصب من درجة تقني الدرجة 3 في قانون اطر الجماعة لسنة 2024.

يقرر ما يلى:

الفصل الأول : تنظم يوم الأحد 22 دجنبر 2024 بمدرسة تازوطة الكائنة بجماعة تازوطة إقليم صفرو . على الساعة التاسعة صباحا مباراة لتوظيف منصب من درجة تقني من الدرجة 3 السلم 9 ، يشارك فيها المترشحون البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على شهادة تقني متخصص مسلمة من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 المتعلقة بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.

الفصل الثاني : حدد عدد المناصب المتبارى من أجلها في منصب واحد ويخصص 25 % منها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم ، 7 % لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق .

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واحد واختبار شفوي أو تطبيقي واحد وفق التوزيع التالي:

ال اختبار	المدة	المعامل
- اختبار كتابي: تحrir موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها ، أو باختصاصات الجماعات الترابية.	04 ساعات (03)	
- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	03 مابين 15 و 45 دقيقة	

الفصل الثالث : تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط مقابل وصل ايداع او عبر البريد المضمون لمقر جماعة تازوطةقيادة تازوطة اقليم صفرو ، ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات يوم 2024/12/08

تازوطة، في : 07 نونبر 2024

رئيس المجلس الجماعي

الرئيس
محمد نقاد



المملكة المغربية

وزارة الداخلية

إقليم صفرو

جماعة تازوطة

اعلان عن تنظيم مباريات لتوظيف :

- تقني من الدرجة 3 السلم 9 -

تنظم جماعة تازوطة يوم الأحد 22 دجنبر 2024 على الساعة التاسعة صباحا مباراة لتوظيف :
تقني من الدرجة 3 السلم 9 (تخصص الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى أو الأشغال العمومية)

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد.

و ذلك حسب الجدول أسفله

ملف الترشيح	الشهادة المطلوبة	الدرجة المتبارى بشأنها
<ul style="list-style-type: none">طلب المشاركة بخط اليد.نسخة مطابقة للأصل من الشهادة المطلوبة او احدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.نسخة مطابقة للأصل لبطاقة التعريف الوطنية.ظرفان يحملان الطابع البريدي وعنوان الشخصي للمرشح.	<p>شهادة تقني متخصص(تخصص الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى أو الأشغال العمومية) مسلمة من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المحدثة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية</p>	تقني من الدرجة 3 السلم 9

تفتح مباراة التوظيف المذكورة في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية.

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واحد واختبار شفوي او تطبيقي واحد وفق التوزيع التالي:

المعامل	المدة	الاختبار
04	(03) ساعات	- اختبار كتابي: تحrir موضوع عام أو أسئلة ذات اختيار متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها، أو باختصاصات الجماعات الترابية.
03	ما بين 15 و 45 دقيقة	- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط ، وأخر أجل لإيداع الترشيح هو يوم 08 دجنبر 2024 .

و كل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المحدد أعلاه، أو تتفقسه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه، لن يؤخذ بعين الاعتبار.

تجري مباريات التوظيف المذكورة بمقر مدرسة تازوطة الكائنة بجماعة تازوطة إقليم صفرو .

2024 تازوطة ، في: 07/11/2024
رئيس المجلس الجماعي

الرئيس

محمد نقاد

